

## قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٣٥ لسنة ٢٠١٠

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة ؛

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ؛

وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٧ بتعديل بعض أحكام قانون التعليم ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٣٤ لسنة ٢٠٠٥ في شأن قواعد وإجراءات

منح حافز أداء متميز للعاملين المدنيين بالدولة الحاصلين على درجة الدكتوراه

وما يعادلها ودرجة الماجستير وما يعادلها ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الدولة للتنمية الإدارية ووزير التربية والتعليم ؛

### قرر :

#### ( المادة الاولى )

يمنح شاغلو وظائف التعليم بوزارة التربية والتعليم حافز للأداء العلمي المتميز وذلك بذات الفئات والشروط والأحكام الصادرة بها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٣٤ لسنة ٢٠٠٥ المشار إليه .

#### ( المادة الثانية )

يصدر بقرار من وزير الدولة للتنمية الإدارية بعد موافقة وزير التربية والتعليم ضوابط استحقاق الحافز وأحوال تخفيضه والحرمان منه .

#### ( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .  
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٣ ربيع الآخر سنة ١٤٣١ هـ  
( الموافق ٢٩ مارس سنة ٢٠١٠ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / أحمد نظيف